

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

15034 - إذا ابتلى أحدكم بالقضاء بين المسلمين فلا يقض وهو غضبان وليسو بينهم في

النظر والمجلس والإشارة .

(ع) عن أم سلمة